

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الشلف

دائرة وادي الفضة

بلدية وادي الفضة

الرقم: م ت / 17

قرار رقم: 525 المؤرخ في 19 سبتمبر 2017 المتضمن فتح تحقيق حول مشروع مخطط شغل الأراضي Suf بالسقاسيق بلدية وادي الفضة

إن رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية وادي الفضة.

بمقتضى القانون رقم: 90 / 08 المؤرخ في: 07 / 04 / 1990 المتعلق بالبلدية

بمقتضى القانون رقم: 90 / 25 المؤرخ في 18 / 12 / 1990 المتضمن التوجيه العقاري

بمقتضى القانون رقم: 90 / 25 المؤرخ في 01 / 12 / 1990 والمتعلقة بالتهيئة والتعمير

بمقتضى القانون رقم: 90 / 30 المؤرخ في 01 / 12 / 1990 المتضمن قانون الأملاك الوطنية

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 91 / 11 المؤرخ في 27 / 04 / 1991 المحدد للقواعد المتعلقة بنزع

الملكية من أجل المنفعة العامة

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 91 / 175 المؤرخ في 28 / 05 / 1991 الذي يحدد القواعد العامة

لتهيئة والتعمير والبناء.

بمقتضى المرسوم رقم: 91 / 177 المؤرخ في 28 / 05 / 1991 الذي يحدد إجراءات إعداد المخطط

التوجيهي للتهيئة والتعمير والمصادقة عليه ومحتوى الوثائق المتعلقة به.

بمقتضى المرسوم رقم: 91 / 178 المؤرخ في 28 / 05 / 1991 الذي يحدد إجراءات إعداد مخطط شغل

الأراضي والمصادق عليها والوثائق المتعلقة به.

بناء على قرار السيد: والي ولاية الشلف رقم: 755 المؤرخ في 30 مارس 2017 المتضمن رسم حدود

مخطط شغل الأراضي رقم Suf بالسقاسيق بلدية وادي الفضة

بناء على المداولة رقم: 96 المؤرخة في 20 / 12 / 2016 والمصادق عليها من طرف رئيس دائرة وادي

الفضة في 26 / 12 / 2016 تحت رقم: 156 الخاصة بتسجيل مخطط شغل الأراضي Suf بالسقاسيق بلدية

وادي الفضة

بناء على المداولة رقم: 97 المؤرخة في 20 / 12 / 2016 والمصادق عليها من طرف رئيس دائرة وادي

الفضة في 26 / 12 / 2016 تحت رقم: 155 الخاصة برسم حدود مخطط شغل الأراضي Suf بالسقاسيق

بلدية وادي الفضة

بناء على المداولة رقم: 60 المؤرخة في 06 / 09 / 2017 والمصادق عليها من طرف رئيس دائرة وادي

الفضة في 14 / 09 / 2017 تحت رقم: 114 الخاصة بتبني مخطط شغل الأراضي Suf بالسقاسيق بلدية وادي

الفضة

### يقدر

**المادة الأولى:** يجري القيام بالتحقيق من أجل المنفعة العامة حول مخطط شغل الأراضي Suf

السقاسيق بلدية وادي الفضة

مخطط شغل الأراضي بمساحة تقرب: 12 هكتار

من الشمال: قطاع مبني

من الشرق: قطاع مخصص للبناء

من الغرب: قطاع غير مبني

من الجنوب: قطاع غير مبني

**المادة الثانية:** عين السيد: عيساوي حسن ببلدية وادي الفضة

محافظا محققا لغرض المنكوبين أعلاه وسيخلفه في حالة غياب السيد: مقداد بوعلي

**المادة الثالثة:** يفتح سجل خاص لإبداء آراء المواطنين حول مخطط شغل الأراضي مؤتمرا ومرمق من طرف

رئيس المجلس الشعبي البلدي يعرب عنها مباشرة أو ترسل كتابيا إلى المحافظ المحقق

**المادة الرابعة:** مدة التحقيق حددت (60) يوما ابتداء من تاريخ: ظهور إعلان في اليومية (02)

وتعلق الإعلانات بمقر البلدية ويسمح للمواطنين بالإطلاع عليه كل أيام العمل، ابتداء من الساعة الثامنة

صباحا إلى غاية الرابعة والنصف زوالا ما عدا أيام العطل

**المادة الخامسة:** يقفل سجل التحقيق بعد انقضاء المهلة القانونية ويوقعه المفوض المحقق

يقوم المحافظ المحقق في مدة 08 أيام بتبليغ الملاحظات التي يكون قد تلقاها وسجلها في محضر إلى

السيد: رئيس المجلس الشعبي البلدي

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار ويعلق بالأماكن الضرورية والمخصصة لهذا الغرض طول مدة تحقيق

وتبلغ نسخة منه إلى السيد: والي ولاية الشلف

**المادة السابعة:** يكلف كل من السادة الكاتب العام لبلدية وادي الفضة، مدير المصالح الفلاحية، مدير

الموارد المائية، مدير الأنشطة العمومية، مدير الطاقة والمناجم والصناعة، مدير الوكالة العقارية الحماوية للمدينة.

البريد والمواصلات، مدير الآثار وحماية المعالم، مدير مسح الأراضي محافظ القابات، مفتش البيئة، مدير وكالة

سولفناز بالشلف، المهندس الإقليمي للتعمير والبناء، بوادي الفضة وكذا عميد الشرطة رئيس أمن دائرة وادي

الفضة وكل في حدود اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي سيذرح ضمن القرارات الإدارية.

وادي الفضة في 19 سبتمبر 2017

رئيس المجلس الشعبي البلدي

إمضاء: طهراوي دومة محمد

ANEP 524835 المحور 2017 / 09 / 24